

وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨

١٤ / / التاريخ  
٢٠ / / الموافق

# دليل الإجراءات المالية

**وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨**

٥١٤ / / التاريخ  
٢٠٢٠ / / الموافق

**دليل الإجراءات المالية والمحاسبية**

يضع مدير الإدارة المالية دليلاً للإجراءات المالية والمحاسبية التي يترتب التقيد ويقترح النماذج ، به  
لضبط وتوحيد العمليات المالية والمحاسبية في الجمعية على أن يراعى المالية والمحاسبية التي تثبت  
وتووضح وتضبط هذه الإجراءات ، استخدام أنظمة الحاسوب الآلي إلى أكمل قدر ممكن في إنجاز وتسجيل  
العمل ويتم اعتماد مجموعة الإجراءات المالية والمحاسبية بقرار من الأمين العام .  
إن الإجراءات المالية والمحاسبية تتضمن تفصيلاً للسياسات والقواعد والإجراءات المالية المنصوص  
عليها في هذه اللائحة .

**الأعباء المالية والإدلة بالمعلومات المالية  
إثبات الأعباء المالية .**

ان أي أمر مالي يترتب عليه عبء مالي ينبغي أن يرفع فيه أمر كتابي ولا تعتمد الأوامر ،  
الشفهية .

**الإدلة بالمعلومات المالية**

لا يجوز الإدلة بأي معلومات أو بيانات للغير فيما يخص النواحي المالية للجمعية دون تعميد خطى من  
المدير العام التنفيذي من يفوضه بذلك  
يمنع منعاً باتاً إخراج المستندات المالية والتقارير والموازين والقوانين المالية أو صور عنها إلى خارج  
الجمعية إلا بموافقة خطية من المدير العام التنفيذي أو من يفوضه بذلك .

**إدارة الأصول**

تشمل الأصول ما يلي:

**الأصول الثابتة:** وهي عبارة عن شراء واقتناء وتملك الأراضي والمباني والمرافق والمعدات ووسائل النقل  
والأثاث اللازمة لحاجة العمل والتي تساعد في تحقيق أغراض اقتنائها .

**الأصول المتداولة:** وهي عبارة عن النسبة اللازمة لحاجة العمل للأصول المتداولة الأخرى .

**سياسات إدارة الأصول**

يتم حيازة الأصول الثابتة طبقاً للإجراءات المعتمدة ويتم تقييدها في السجلات بتكلفتها التاريخية في  
تاريخحيازتها .

يجب التقييم والإفصاح عن الأصول الثابتة المقيدة في القوانين المالية الخاصة بالفترات التي تعقب تاريخ  
حيازتها وبعد تسوية الإهلاك المتراكم لها .

يجب توزيع تكلفة الأصول القابلة للإهلاك على العمر الإنتاجي للأصل باستخدام طريقة الإهلاك المباشر  
يتم حساب الاستهلاك على أساس شهري، وكما يتم تحويل الإهلاك على أساس كامل لكل  
شهر اعتباراً من تاريخ حيازة الأصل بينما في حالة التخلص من الأصل لا يحمل الإهلاك على  
الشهر الذي تم التخلص فيه من الأصل ويتم متابعة هذه الأمور من قبل مدير الإدارة المالية

وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨

٥١٤ / / التاريخ  
٢٠٢٠ / / الموافق

وضع بطاقات مرقمة على كل أصل من الأصول الثابتة لتوثيق الأصل وتاريخ حيازته يجب إجراء حصر ميداني دوري على أساس العينات بالنسبة للأصول الثابتة وفي حالة ، ويجب مقارنة نتائج الحصر مع قوائم الأصول الثابتة حسب السجل عدم المطابقة يجب إجراء التسويات المناسبة للتخلص الأصول الثابتة وفقاً للإجراءات المعتمدة في دفتر الأستاذ العام كما يجب تحويل المكاسب على ذلك (أو الخسائر) من الأصول الثابتة المتخلص منها وسجل الأصول الثابتة ويجب تحديثه بناء على حساب الأرباح والخسائر.

تسوية سجل الأصول الثابتة مع رصيد دفتر الأستاذ العام نهاية كل شهر.

مادة (٦) إجراءات حيازة الأصول الثابتة أو تغييرها أو التخلص منها.

على الإدارات المعنية تعينة نموذج تعميد شراء أصول ثابتة أو تغييرها أو التخلص منها الموقع من قبل الإدارة المسئولة عن ذلك نموذج (م - ٤٠٦) كما يتم استخدام هذا النموذج للحصول على اعتماد شراء أصل.

استكمال نموذج تعميد الشراء وتقديمه لمسؤول المشتريات للقيام بشراء الأصل المطلوب تقديم النموذج مصحوباً بأي عروض أسعار أو كتالوجات يتم الحصول عليها من الإدارات المعنية يقوم المحاسب بمراجعة التعميد المطلوب مقارنة بالموازنة المعتمدة كما يجب استكمال المعلومات الخاصة بالموازنة ويجب تقديم النموذج مصحوباً بالمرفقات إلى مدير الإدارة المالية الذي يقوم بمراجعةه وتقييمه لصاحب صلاحية أمر الشراء وذلك حسب لائحة الصالحيات المعتمدة إذا كان الأصل غير مدرجًا في الموازنة يجب الحصول على الموافقة من صاحب الصلاحية قبل تقديمها للاعتماد.

بعد الحصول على الاعتماد من صاحب الصلاحية يتم إرسال نموذج التعميد لحيازة أصول ثابتة للإدارة المعنية بهذا الأمر

تقوم الإدارة المعنية بتجهيز طلب الشراء وتقديمه للمسؤول عن المشتريات ٧ مصحوباً بالتفعيل الخاص بشراء الأصل.

تقوم الإدارة المعنية بشراء الأصل ومطابقته والتتأكد منه في حال التعميد تقوم الإدارة المالية بإصدار شيك وفقاً لإجراءات الدفع بعد شراء الأصل يقوم المسؤول عن المشتريات بإرسال النموذج المعتمد والفاتورة الأصلية للإدارة المالية ونموذج طلب الدفع

يقوم المحاسب باستلام نموذج حيازة الأصل الثابت وفاتورة ، . بعد دفع قيمة الأصل المورد الأصلية لإدخالها وتقديرها.

متابعة سجل الأصول

ادراج جميع الأصول التي تم إضافتها في سجل الأصول الثابتة ليتم حساب الإهلاك في نهاية الشهر

وزارة العمل والشئون الإجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨

١٤ / / التاريخ  
٢٠ / / الموافق

للأصول بالكامل بما فيها الأصول التي تم حيازتها.

استبعاد جميع الأصول التي تم التخلص منها خلال الشهر من سجل الأصول الثابتة.

إدارة المستودع

المستودع

يندرج المستودع تحت قسم الشؤون الإدارية في الهيكل التنظيمي للجمعية

التعامل مع المخزون

يتم التعامل مع المخزون على النحو الآتي:

يتم تقيد المخزون بسعر التكلفة أو سعر السوق أيهما أقل

يتم تقيد المخزون عند استلام المواد فعلياً في المستودع واستخراج إيصال ٢

الاستلام... يتم تكوين مخصص للمواد التالفة على أساس منتظم

تقيد مشتريات المخزون

لتقييد مشتريات المخزون يجب اتباع الإجراءات الآتية:

يسسلم أمين المستودع المخزون عن طريق استخدام محضر الفحص والاستلام

التأكد من المخزون ومطابقته مع ما تم طلبه ومن ثم إدراج المواد في نظام إدارة ورقة المخزون.

يرسل أمين المستودع للإدارة المالية صورة من أمر الشراء وإيصال تسليم المورد والفاتورة ومحضر الاستلام. يقوم المحاسب بمراجعة ومطابقة جميع المستندات ونسخ إيصال استلام البضائع المستخرجة

من الحاسوب.

إضافة مواد / أصناف جديدة

تحديد فئة الصنف وعده ومكان وجوده داخل المستودع وذلك لتسهيل عملية التعامل معه  
تحديد نظام ترميز خاص للمخزون يأخذ بعين الاعتبار طبيعة أصناف المخزون وذلك لتسهيل متابعتها  
مادة (١٢): سلامة المخزون

جميع أصناف المخزون يجب أن تخزن في مكان آمن لضمان عدم تلفها وتوفير وسائل خاصة لتخزين بعض الأصناف وحفظها من العوامل الجوية مثل « الحرارة - الرطوبة، البرد العالية

يجب أن يقتصر الدخول إلى المستودع على الموظف المفوض بذلك ٢  
صرف المواد

صرف المواد للإدارات المختلفة يشمل الآتي:

تعبيئة نموذج صرف مواد، من قبل الإدارة المعنية واعتماده من مدير إدارة الشؤون الإدارية، ولا بد من التوقيع على النموذج من قبل مستلم المواد.

يجب تسجيل المواد التي صرفها وقيدها على حساب المخزون الـ  
الموازنات التقديرية - CARD

**وزارة العمل والشئون الإجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨**

التاريخ / / ١٤٥٣  
الموافق / / ٢٠٢٠

**أسس إعداد الموازنة التقديرية**

تُعد الجمعية خطة سنوية مشتملة من الخطة طويلة الأجل وتشمل على الخطط خطة القوى البشرية وتدرج فيها الوظائف ، الفرعية ومن هذه الخطط الفرعية التي يترتب استحداثها لتمكين إدارات الجمعية من النهوض بالأهداف التي يتقرر إنجازها خلال العام وما هي إلا من الأهداف المحددة في الخطة طويلة الأجل. على أن تشمل هذه الخطة عدد الموظفين والمستخدمين الجدد ومستواهم المهني وتتكلفهم الشهرية والسنوية وتاريخ التحاقهم بالعمل.

تعتبر الخطة السنوية أساساً العداد الموازنة التقديرية.

**أهداف الموازنة التقديرية**

الموازنة التقديرية هي عبارة عن البرنامج المالي السنوي للجمعية لتحقيق الأهداف المدرجة في الخطة السنوية وهي التي تتضمن جميع الاستخدامات والموارد لمختلف أنشطة الجمعية ويسعى من وراء إعدادها لتحقيق ما يلي :

التعبير المالي عن خطة العمل السنوية المعدة على أساس علمي مُستند إلى ١ احتياجات واقعية وأهداف قابلة للتحقيق.

رصد الموارد المالية اللازمة لتمويل الأنشطة التي تسعى الجمعية لتحقيقها.  
مساعدة إدارة الجمعية على تنفيذ سياساتها والتعرف بتلك السياسات والعمل بها.  
قياس الأداء الكلي للجمعية.

الرقابة والضبط الداخلي وذلك عن طريق المقارنات المستمرة بين الأرقام المقدرة والأرقام الفعلية والتي عن طريقها يمكن اكتشاف نقاط الضعف والعمل على تقويتها.

مساعدة إدارة الجمعية على تقدير احتياجاتها من رأس المال العامل وحجم السيولة النقدية اللازمة لسداد الالتزامات ت الدورية أولاً بأول

**أقسام الموازنة التقديرية**

تُعد الجمعية موازنة تقديرية لإيراداتها ونفقاتها كاعكاس مالي للخطة السنوية على أن تشمل الموازنة التقديرية الآتي:

الموازنة التقديرية للنفقات التشغيلية وتضم تكلفة القوى البشرية القائمة على رأس العمل وتكلفة القوى العاملة المضافة خلال العام القائم ونفقات المواد والخدمات المستهلكة وتكلفة المعدات والتجهيزات.

الموازنة التقديرية لا لنساق على خدمات الرعاية للمستفيدين.

الموازنة التقديرية لإيرادات الجمعية ومصادر التمويل للنفقات التشغيلية ٣ ولخدمات الرعاية المقدمة المدة الزمنية للموازنة التقديرية .

تعد الإدارة المالية في الجمعية ) أو بالتعاون مع مكاتب استشارية ( مشروع الموازنة التقديرية طويلة الأجل لمدة خمسة سنوات (الموازنة التقديرية الخمسية) (و قبل نهاية السنة بثلاثة أشهر

**وزارة العمل والشئون الإجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل ١١٨:**

١٤ / / التاريخ  
٢٠ / / الموافق

على الأقل تقوم الإدارة بإعداد الموازنة التقديرية عن السنة المالية المقبلة مع الأخذ بعين الاعتبار اقتراحات إدارات الجمعية المختلفة.

دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ٦

مسؤولية إعداد الموازنة التقديرية

تختص الإدارة المالية بوضع التخطيط المالي (الموازنة التقديرية ) للجمعية ومن ثم تقدم للمدير العام التنفيذي لتقديمه لمجلس الإدارة للاعتماد والتصديق.

الالتزام بالموازنة التقديرية

تلزم إدارات الجمعية بمشروع الموازنة التقديرية وتقوم كل منها بتنفيذ ما جاء بها" وكل منها في حدود اختصاصاتها.

التعديل في بنود الموازنة التقديرية

من الممكن تجاوز - تعديل / زيادة /إلغاء - الاعتمادات المالية المقررة للبنود في لائحة الصالحيات المالية

٠ على الصالحيات الممنوحة لصاحبها

والإدارية المعتمدة في الجمعية وبناء

إعداد الحسابات الختامية

تعد الإدارة المالية الحسابات الختامية والميزانية العمومية لعرضها على المدير العام التنفيذي الذي يقوم بدراستها" تمهيداً لعرضها على مجلس الإدارة لاعتمادها في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية. كما تعرض الميزانية على مجلس الإدارة بتوقيع الأمين العام والمراجع الداخلي ويرفق معها تقرير مدير الإدارة المالية م" تعمداً من المدير العام التنفيذي.

ضوابط إعداد الميزانية.

براعي عند إعداد الميزانية ما يلي:

إظهار بنود الأصول الثابتة بالتكلفة مخصصاً ما منها جميع الاستهلاكات حتى تاريخ إعداد الميزانية.

إظهار بنود الأصول المتداولة في مجموعات متجانسة مع بيان كل مجموعة على حدة

إظهار عناصر الأرصدة المدينة الأخرى بالتفصيل مخصصاً ما منها مجموع المخصصات حتى تاريخ الميزانية

تنضم الميزانية أرقام المقارنة ما بين السنة المالية الحالية والسنة المالية ؛ السابقة مقابل كل بند من بنودها.

النظام المحاسبي والدفاتر

إمساك السجلات المحاسبية:

تحقق المحاسبة المالية إمساك السجلات الازمة لقيد حسابات الجمعية المختلفة بما يكفل تسهيل

إعداد حسابات الأرباح والخسائر والميزانية العمومية في نهاية كل سنة مالية.

أنواع السجلات المحاسبية

وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل ١١٨:

التاريخ / / ١٤٢٠  
الموافق / /

السجلات المحاسبية القانونية والمعارف عليها وفقاً لما تقتضيه طبيعة أعمالي الجمعية بحيث يمكن من تحقيق الأغراض المذكورة في البنود السالبة وتمكن من سهولة استخراج البيانات ووضوحاها.  
أي سجلات إحصائية أو بيانية لتوفير ما تطلبه الجهات المختصة وحسب ما تقتضيه عمليات المتابعة  
الخاصة بتنفيذ الموازنة التخطيطية السنوية.

المدفوّعات

سياسات عامة

سياسات الصرف

يتم صرف المبالغ بمقدسي اذن صرف وعادة يتم الصرف بشيكات أو حوالات بنكية مرفقاً بسند  
الصرف

من الممكن عند الضرورة صرف مبلغ معين لموظف أو أكثر يصرف منه على بعض أعمال  
الجمعية بصفة عهدة مالية مؤقتة على أن تسوى عند انتهاء الغرض منها وذلك وفقاً لائحة الصلاحيات  
المالية والإدارية المعتمدة

إن سداد قيمة التزامات الجمعية غير وارد إلا بعد التحقق من تنفيذ الطرف الآخر ومع ذلك فإن من  
صلاحيات ، طبقاً للتعاقد المحرر بينه وبين الجمعية ، للتزاماته مدير الإدارة المالية صرف مبالغ  
مقدمة تحت الحساب إذا دعت الحاجة لذلك ولكن معأخذ موافقة المدير العام التنفيذي على ذلك  
بشرط الحصول على الضمان الكافي.

سياسات إصدار الشيكات

ال يصرف أي شيك إلا بموجب نموذج طلب اصدار شيك وتوقيع ومصادقة المسؤول حسب  
لائحة الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة في الجمعية وللمستفيد الأول فقط  
لا يحرر الشيك إلا بعد المراجعة وأخذ التوصية المحاسبية ومراجعة لائحة الصلاحيات المالية والإدارية  
على إذن الصرف والموافقة عليه من قبل مدير الإدارة المالية.

يحتفظ مدير الإدارة المالية بدقائق الشيكولات الواردة من البنك ويسلم المحاسب الدفتر  
اللازم "أولاً وإرجاع ما لم يستخدم منها في نهاية كل يوم إلى مدير الإدارة المالية لحفظه في  
الخزينة"

يحظر بتاتاً توقيع أي شيك على بياض وكما يجب أن تحفظ الشيكولات الملغاة مع أصولها بدقفر  
الشيكولات ومن يخالف هذا الأمر يتتحمل مسؤولية ذلك

يُحظر استخراج أي شيك لحامله وفي حالة فقد أي شيك ينبغي إخطار فرع البنك ٥ المسحوب عليه

ـ الشيك فوراً لإيقاف صرفه واعتباره لا غيا وعلى أن يوضح في الإخطار رقم الشيك وقيمه وتاريخ صدوره.

يقوم المحاسب بمراجعة الشيكولات الصادرة يومياً تتبع تسلسل أرقامها ومقارنتها مع إذن الصرف الخاص

بكل شيك ويتم التقييد في حساب البنك مع مراعاة أن يتم القيد يومياً.

**وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل ١١٨:**

التاريخ / / ١٤٥٣  
الموافق / / ٢٠٢٠

تم مطابقة كشوف البنك على دفتر البنك شهرياً عن طريق المحاسب وتم التسوية الشهرية لحساب البنك بمعرفة مدير الإدارة المالية وعرضها عليه وأخذ موافقته عليها.

**سياسة التعامل مع المستندات**

يجب أن تحفظ أصول المستندات المؤيدة للصرف مع الشيكات عند التوقيع ويجب أن يؤشر على المستندات بما يفيد إصدار الشيكات

إذا فقدت المستندات المؤيدة لاستحقاق مبلغ معين جاز أن يتم الصرف بموافقة المدير العام التنفيذي بعد التأكيد من عدم سابقة الصرف ويشترط أخذ التعهد اللازم على طالب الصرف بتحميله النتائج التي تترتب على تكرار الصرف وأن يقدم طالب الصرف بدل فاقد عن المستند إن أمكن دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ٨

**اعتماد إذن الصرف**

يتم اعتماد إذن الصرف من الجمعية على الوجه الآتي:  
أن يستوفي جميع المستندات التي تجعله قابلاً للصرف ومراجعة من قبل المحاسب ويوقع عليه ومن ثم يتم اعتماده من قبل مدير الإدارة المالية  
إذا كان الصرف بموجب فواتير الموردين يجب أن يرفق بإذن الصرف صورة محضر وإذن توريدتها وموقع عليه من المسؤول باستلام المواد وأنها مطابقة ، استلام المواد للمواصفات المطلوبة .  
كما يجب أن يؤشر على الفاتورة من قبل الإدارة المالية بأنه لم يسبق صرف قيمة ٣ هذه الفاتورة من قبل .

**سياسة التعامل مع المدفوعات**

يتم التعامل مع جميع المدفوعات والمصاريف حسب السياسة الآتية:  
الإبلاغ عن جميع المشتريات التي تتم مباشرة عند الشراء  
تسجيل جميع المشتريات عند استلامها بإيصال استلام المواد  
التعميد والموافقة على جميع المدفوعات حسب الإجراءات المعتمدة  
التحقق من عمليات الصرف

يتم التحقق من عمليات الصرف والدفع باتباع الإجراءات الآتية:  
يتم التحقق من المصروفات المطالب بها بواسطة طلب استعاضة عهدة المصروفات التثوية عند تغذية حساب عهدة المصروفات التثوية على أساس المطالبة المقدمة من الإدارة المعنية لمدير الإدارة المالية.  
أما بالنسبة لتدوين وتقييد حسابات المدفوعات والمشتريات فيقوم الموظف المعنى بأخذ الموافقة من صاحب الصلاحية ومن ثم إرسال المستندات التالية للإدارة المالية بعد استلام المواد التالية:  
أمر الشراء .

إيصال التسليم. إيصال استلام المواد.

**وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨**

التاريخ / / ١٤٥٤  
الموافق / / ٢٠٢٠

فاتورة المورد.

يقوم المحاسب في الإدارة المالية بمراجعة الآتي قبل التسجيل والتقييد :

صحة البيانات الخاصة بالمورد

إيصال استلام المواد مقارنة بأمر الشراء.

فاتورة المورد مقارنة بإيصال الاستلام.

خطابات الضمان

يحتفظ المحاسب بصورة من خطابات الضمان الصادرة من الجمعية لصالح الغير ويتم قيدها ومتابعة تجديدها أو إلغانها . ويقدم بياناً شهرياً لمدير الإدارة المالية لمتابعتها .

دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ٩

سياسات استخدام العهد المالية

يعتمد الأمين العام أو من ينوب عنه نظراً اما للعهد الدائمة والمؤقتة والذي يحتفظ به في إدارة الجمعية على الأسس المعمول بها والمتبعة فيها. ويشمل النظام تحديد وتحديد مستلزم العهدة ، قيمة العهد

بناء

و حالات الصرف منها والحد الأقصى لكل عهدة ويراعى عند تحديد قيمة العهد والحد الأقصى لكل منها، ومن له حق الاعتماد طبيعة الأعمال التي يترتب عليها عملية الصرف من العهدة.

على المكلف بصرف العهد الدائمة تقديم المستندات أو الفواتير الدالة على الصرف مع استماراة الاستعاضة بعد تفريغ بنود الصرف في الاستماراة المذكورة إلى الإدارة المالية وذلك لتسهيل مراجعة المستندات التي يجب أن تكون مستوفاة لشروط الصرف على استماراة الاستعاضة.

تصرف العهد المالية ويتم متابعتها ومعالجتها الدفترية كما يحددها دليل الإجراءات المالية و المحاسبية في الجمعية بموجب نموذج تسجيل عهدة تحال نسخة منه إلى الإدارة المالية لإثبات قيدها المحاسبية، وتسجل

كهدة عامة على إدارات الجمعية أو أي جهة مستخدمة لها أو كعهدة شخصية تستخدمن قبل موظف معين وتسجل عليه.

سياسات استخدام العهد العينية

مواد العهد العينية يمنع شراؤها لأغراض التخزين ويتم الشراء حسب الحاجة لها ومن الممكن الاستثناء وفي حدود ضيقه وبموافقة مدير إدارة الشؤون الإدارية بشراء بعض مواد العهد المتكررة الاستعمال وسريعة الاستهلاك وإذا كان هذا الشراء يحقق وفراً مالياً للجمعية.

إن الأجهزة والمعدات والأثاث والمفروشات وتجهيزات الحاسوب الآلي ووسائل الاتصال ووسائل النقل التي تصرف أو تشتري وتوضع تحت تصرف موظف أو مجموعة من الموظفين لغرض تنفيذ مهام وظائفهم أو لاستخدامهم الشخصي تخضع لقيدها وتسجليها في (سجل العهد العينية) وإثباتها كعهدة

وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨

التاريخ / / ١٤٢٥  
الموافق / / ٢٠٢٣

مسلمة لموظف معين ويكون مسؤولا عنها وعن سلامتها والمحافظة عليها وحسن استعمالها حسب  
الأصول وعلى الوجه الصحيح وإعادتها إلى الجمعية عند الطلب.

تقوم الإدارة المالية بالتنسيق مع المنسق الإداري في إدارة الشؤون الإدارية بإعداد نظام ٣ حتى يسهل حصر  
وتسجيل حركة العهد ومتابعتها وإرجاعها، خاص للعهد وتصفيتها  
لا تسدد تعويضات نهاية الخدمة ولا تمنح براءة الذمة لأي موظف تنتهي خدماته من ٤ الجمعية ما لم  
يقم بتسليم كافة العهد المسجلة عليه أو سداد القيم المترتبة عليه من العهد التي لم يسلمها  
صرف العهدة المؤقتة

يعتمد مدير الإدارة المالية صرف العهد المؤقتة لموظف معين لمواجهة الاحتياجات العاجلة والتي  
يشترط فيها الدفع النقدي والفوري للجمعية ولجاجة ملحة لذلك وضمن وعلى ، وبين في طلب  
الصرف كيفية تسوية العهدة ومدتها النظام المتبع والمعمول به أن تسدد العهد وتتسوي حساباتها بمجرد  
انتهاء الغرض التي صرفت من أجله.

#### دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ١٠

##### صرف المرتبات

صرف رواتب وأجور العاملين في الجمعية في يوم ٢٧ من الشهر الميلادي كحد أقصى والبالغ  
الذي لم تصرف من الرواتب والأجور تعتبر كامنات بخزينة الجمعية.  
إجراءات صرف المرتبات

يقوم أخصائي الموارد البشرية بتجهيز كشف استحقاقات الموظفين ومن ثم يرسل  
للمحاسب

يقوم المحاسب بتجهيز كشوفات الرواتب على أساس الكشف المستلم من أخصائي الموارد البشرية  
وتسليمه لمدير الإدارة المالية للمراجعة والتتفيق  
بعد المراجعة والتتفيق وأخذ الموافقة من صاحب الصلاحية على كشف ٣ الرواتب يقوم المحاسب  
بطباعة قوائم بأسماء الموظفين والبالغ التي تستدعي لهم وأرقام حساباتهم البنكية موقع من قبل مدير  
الإدارة المالية وأخصائي الموارد البشرية.

يتم إرفاق قوائم الدفع مع خطاب موجه للبنك بتعديده تحويل المبالغ لحسابات الموظفين  
يتم توقيع الخطاب من قبل المدير العام التنفيذي للجمعية وارساله للبنك للصرف  
في حال كان التحويل الكترونياً يتم اتباع تعقييدات التحويل حسب المخولين من الجمعية.  
حالات صرف الرواتب والأجور قبل التاريخ المحدد  
المواسم والأعياد الرسمية بشرط موافقة المدير العام التنفيذي  
أن يكون الموظف في مهمة خارج الجمعية ويستلزم وجوده إلى ما بعد حلول الموعد المحدد لصرف  
الرواتب

**وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨**

التاريخ / / ١٤٥٣  
المواافق / / ٢٠١٤

عند استحقاق اجازته الاعتيادية أو الاستثنائية.

**إدارة المصاريف النثانية**

**ضبط المصاريف النثانية**

المحافظة على مبالغ عهدة المصاريف النثانية في مختلف الإدارات وفقاً لحدود الصرف المعتمدة  
استخدام المبالغ لمختلف المصاريف من قبل مختلف الإدارات للمصاريفات ٢ اليومية للجمعية

○ على ذلك يتم تدوين وتقييد

تغذية عهدة المصاريف النثانية بعد صرفها بحدود مقررة ومتفق عليها وبناء

المصاريفات التي تمت من عهدة المصاريفات النثانية

صرف أي من النثنيات تتم بموجب نموذج طلب صرف نثنيات

استعاضة عهدة المصاريفات النثانية

عند تجاوز المبلغ المستخدم من عهدة المصاريفات النثانية حدا معيناً من إجمالي يقوم الموظف

○ المعنى بهذا الأمر بتعينة نموذج استرداد ، المبلغ المعتمد ) موضحاً تفاصيل

المصاريفات ومرفقاً معها الفواتير - مصاريفات نثانية ( التي تغطي هذه المصارييف .

○ يوضع النموذج من قبل مدير الإداره المعنية بعد مراجعته مع المستدات المزيدة له .

**دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ١١**

ارسال النموذج مع الفواتير المرفقة إلى الإداره المالية

يقوم المحاسب بمطابقة المبالغ المدرجة في النموذج مع الفواتير المرفقة

يقوم المحاسب بتعينة نموذج الدفع موضحاً المبلغ الذي سيتم استرداده

يقوم مدير الإداره المالية بالتوقيع على نموذج الدفع للاعتماد

يقوم المحاسب بإصدار شيك بالمبلغ المطلوب ويرفق معه نموذج الدفع ويرسل إلى مدير الإداره المالية

○ يقدم الشيك للأمين العام أو من ينوب عنه حسب لائحة الصلاحيات للتوقيع

يرسل الشيك إلى مدير الإداره المعنية لصرفه وتغذية عهدة المصاريفات النثانية

السلف

**مادة (٤٠) صلاحية من السلفة**

من الممكن ولأسباب ضرورية صرف سلف شخصية لموظفي الجمعية فيحدد لمخول إليه هذا الأمر

قيمتها ومدة سدادها وعلى أن لا يزيد قيمتها عن رواتب ولا يمكن الجمع ، شهرين كحد أعلى وأن لا

تجاوز مدة السداد عن ستة أشهر كما يجب أن لا تزيد السلفة عن الحقوق المستحقة ، بين أكثر من

سلفة للموظف عند تاريخ طلبه للسلفة

في حال طلب الموظف للإجازة مع وجود سلفة مستحقة عليه للجمعية فيجب ٢ عليه سدادها أو بكفالة

غرام تصبح في ذمته حتى رجوعه من الإجازة .

وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل ١١٨:

التاريخ / / ١٤٥٣  
الموافق / / ٢٠٢٠

يخصص مبلغاً سنوياً لمنح السلف للموظفين وذلك بقرار من اللجنة التنفيذية

مادة (٤١) (تعميد السلفة)

تمنح السلف بموجب تعميد من مدير الإدارة المالية يحدد فيه بدقة الأمور التالية:

اسم المستفيد من السلفة

مبلغ السلفة

الغاية من السلفة

تاريخ إنتهاء السلفة

كيفية سداد السلفة

مادة (٤٢) (سداد السلفة)

تسترد السلفة من المستفيد المستخلف وفقاً لما جاء بقرار التعميد الصادر من الإدارة المالية عند صرفها

وتعالج محاسبياً كما هو متعارف عليه.

أجمالي الحسمياً ت المستحقة لسداد السلفة الشخصية يجب أن لا تزيد عن ٢٥% من الراتب الشهري  
للموظفي .

دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ١٢

الجمعية الخيرية لرعاية مرضى الروماتيزم - روماتيزم

CARD-

مادة (٤٣) (أحكام عامة)

مدير الإدارة المالية ليس من صلاحياته أن يعطي سلفاً لأي كان من الموظفين إلا على أن يتم إعداد  
سندات صرف بقرار من صاحب الصلاحية أو من ينوب عنه وكما أن أي سلفة مصروفة بأوراق عادية دون  
أن بذلك على حساب المستخلف يحرر بها سند يعتبر المحاسب مسؤولاً عنها ويحاسب إدارياً على ذلك.

مدير الإدارة المالية هو المسؤول عن متابعة تسديد السلف في مواعيدها وعليه أن يعلم المدير  
العام التنفيذي خطياً عن كل تأخير يرغب فيه الموظف وما يتترتب عليه من إعادة  
الجدولة.

العهد النقدي لا يجوز الصرف من مبالغتها كسلفة شخصية لأي من موظفي الجمعية ويكون الموظف  
المسؤول عن العهد هو المسؤول إدارياً إن خالف ذلك.

المقبولات

المقبولات النقدية

توريق النقدية للخزينة

يقوم المحاسب بتحرير أوامر قبض النقدية للخزينة (حسب إجراءات الجمعية كما يوضح التوجيه  
المحاسبي ، في ذلك ) وأن يوقع عليها مدير الإدارة المالية الخاص بالمبلغ .

**وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل ١١٨:**

التاريخ / / ١٤٢٠  
الموقع / /

يحرر المحاسب إيصالاً بالمبلغ المستلم موقعاً عليه منه ومن مدير الإدارة المالية بما يفيد توريد المبلغ على أن تكون هذه الإيصالات متسلسلة ومن أصل وصوريتين.

يقوم المحاسب بالمراجعة اليومية لأعمال الخزينة خاصة الجرد الفعلي لرصيد ويقع بصحة الجرد على سجل الخزينة اليومي أو ما تكشف له ، الخزينة اليومي من ملاحظات إن وجدت سياسات المبالغ النقدية في الخزينة

يحدد الحد الأقصى للمبلغُ النقدية التي يحتفظ بها في خزينة الجمعية بمعرفة المدير العام التنفيذي أو رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه وحسب الحاجة إليه.

يعتبر المحاسب مَسؤولًا عما بعهده من نقد أو شيكات أو أوراق ذات قيمة كما على المحاسب توريد ما يزيد عن الرصيد النقدي والشيكات الواردة للخزينة في حساب الجمعية بالبنك في اليوم التالي على الأكثر وإرسال إشعار لإيداع لمدير وفي الحالات التي يتعدى فيها إيداع المبالغ الزائدة أو الشيكات ، الإدارة المالية بالبنوك لأي سبب كان لا بد من إخطار مدير الإدارة المالية بذلك.

#### متابعة حقوق الجمعية

إن على المحاسب متابعة حقوق الجمعية في أوقات استحقاقها وإعداد التقارير لمدير الإدارة المالية عن أي حقوق استحققت وتعذر تحصيلها لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها وكما لا يجوز التنازع عن أي حق من حقوق الجمعية يتعدى تحصيله إلا بعد اتخاذ وكما يمكن بقرار من صاحب الصلاحية إدامة الديون ، كافة الوسائل الازمة لتحصيله المستحقة للجمعية والتي لم تحصل بعد استنفاذ كافة الوسائل الممكنة للتحصيل.

#### دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ١٣

##### الشيكات الواردة

تحول الشيكات الواردة إلى الإدارة المالية حيث يقوم المحاسب بالمراجعة والتحقق ١ من صحة المبلغ وتبنته ومن ثم توجيهه إلى جهة الإيداع البنكية.

يقوم المحاسب بإعداد كشف الإيداع البنكي حسب توجيه مدير الإدارة المالية ٢ ويتبع ، والاحتفاظ بصورة من الشيك وكشف الإيداع وإرسال الأصول إلى البنك الأمر عند ورود نسخة كشف إيداع بنكي موقعة ومحفوظة من البنك تفيد بإتمام العملية.

##### مصادر التمويل

مسؤولية توفير السيولة  
توفير السيولة

المدير العام هو المسؤول عن توفير السيولة الازمة لمواجهة مدفوعات الجمعية الجارية والرأسمالية كما هو معتمد في الموازنة التقديرية مع تجنب تعطيل السيولة الفائضة بدون الاستفادة منها الأمين العام هو من عليه البحث عن مصادر التمويل المختلفة وإجراء المقارنة ٢ الازمة لاختيار المصدر

**وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨**

التاريخ / / ١٤٥٤  
المواافق / / ٢٠٢٠

٠ على توجيهات مجلس الإدارة الذي له الحق في اعتماد الوسيلة المناسبة للتمويل  
الأفضل بناء

الاحتياطات

الاحتياطات

تشكل الاحتياطيات سنويًا بقرار من مجلس الإدارة ويتم الصرف من الاحتياطيات النقدية للجمعية وفقاً  
للائحة الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة للجمعية.

التأمينات والضمانات

أقسام التأمينات أو الضمانات

تأمينات أو ضمانات لغير: وتشمل المبالغ النقدية وخطابات الضمان الصادرة عن المصارف وما في  
حكمها والكفالات والاقطاعات المقدمة من الغير كتأمين عن عقود أو ارتباطات يلتزم بتنفيذها تجاه  
الجمعية

تأمينات أو ضمانات لدى الغير: وتشمل المبالغ النقدية وخطابات الضمان الصادرة عن المصارف  
وما في حكمها أو الكفالات أو الاقطاعات المقدمة من الجمعية لغير كتأمين عن عقود أو ارتباطات له.  
سجل التأمينات أو الضمانات

تسوى التأمينات أو الضمانات المقدمة أو المودعة من الغير وفق الأحكام التعاقدية وبعد موافقة ، الخاصة  
بها كما ترد إلى أصحابها' إذا زال السبب الذي قدمت من أجله صاحب الصلاحية أو من يفوضه بذلك  
تسجل التأمينات لدى الغير على الجهات المستفيدة منها على أن تسترد كلياً أو جزئياً ٢ وفق أحكام  
العقود المبرمة لهذا الغرض أو زوال الأسباب' ب التي قدمت من أجلها  
حفظ مستندات التأمينات أو الضمانات

تحفظ سكوك ووثائق التأمينات أو الضمانات المقدمة للجمعية وصور الكفالات المعطاة ويراعى العودة  
إليها وفحصها دورياً بغية ، من قبلها في ملف خاص لدى الإدارة المالية ويكون مدير الإداره المالية  
م سؤولًا عن ، التأكد من استمرار صلاحيتها أو انتهاء أجلها صحة القيود المحاسبية الخاصة بها  
ومتابعة استردادها بحلول أجلها.

الرقابة المالية الرقابة على أموال الجمعية

سياسة الرقابة الداخلية على أموال الجمعية

يصدر المدير العام التنفيذي للجمعية القرارات الكافية بـأحكام الرقابة الداخلية على أموال على أن  
تشمل هذه القرارات بصفة خاصة ، وأوجه استخدامها في كل عملية ، الجمعية وأوراق القبض والأجور  
والمرتبات ، وتداول النقية ، قواعد الرقابة على الإنفاق وغيرها من أوجه الإنفاق.

تقارير الرقابة المالية

لإدارة المالية تقوم بتقديم تقرير دوري كل ثلاثة أشهر إلى الأمين العام لاعتماده ومقارنته بما كان ،

وزارة العمل والشئون الاجتماعية  
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض  
بالمستجدة  
شهادة تسجيل: ١١٨

التاريخ / / ١٤٥٤  
الموافق / / ٢٠٢٠

وعرضه على مجلس الإدارة مبيناً به الإيرادات والمصروفات الفعلية مَ قدرها من قبل. كما يقوم بإعداد تقرير نصف سنوي يبين به وضع الجمعية ومقدار الفائض أو العجز النقدي في نهاية كل فترة ومقترحاته على مجلس إدارة الجمعية بهذا الصدد  
الرقابة على الخزينة

سياسة الرقابة على الخزينة ( الصندوق

تخضع الخزانة للمراجعة والجرد الدوري والمفاجئ وكما يجب أن يتم الجرد الدوري ويكون الجرد شاملاً لكافة محتويات الخزينة بحضور مندوب المراجعة ومندوب من الإدارة المالية يختاره المراجع الداخلي مع أمين الخزينة ( أمين الصندوق ) ويحرر به محضر في كل مرة يوضح نتيجة الجرد باختصار ويوقع عليه أمين الخزينة في نهاية المحضر باسلام ما في الخزينة من محتويات .  
في حال ظهور أي فروقات بالعجز أو الزيادة في رصيد الخزينة يرفع الأمر إلى وعلى أن يتم توريد الزيادة وسداد العجز من ،المراجع الداخلي لتحديد المسؤلية أمين الخزينة  
يقوم المحاسب بإعداد إشعارات الخصم والإضافة للعمليات اليومية ويجب أن تكون هذه الشعارات متسلسلة وموضع بها طرفيها المدين والمدان وأن يتم اعتمادها من قبل مدير الإدارة المالية  
دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ١٥

أحكام عامة

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة المعاملات المالية في الجمعية وكل ما من شأنه ١ كما تنظم قواعد الصرف ، المحافظة على أموالها ونظام الضبط الداخلي بها والتحصيل وجهات الاعتماد وقواعد المراجعة والحسابات المالية والقواعد الخاصة بالميزانية العمومية .  
المراجع الداخلي ومدير الإدارة المالية مسؤولان عن تنفيذ ومراقبة أحكام هذه وكافة القرارات التنفيذية الخاصة بها ومراقبة القواعد المالية المنصوص ،اللائحة ويعتبر مدير الإدارة المالية والعاملون معه مسؤولون ، عليها في باقي لوائح الجمعية أمام الأمين العام عن تنفيذ أحكام هذه اللائحة وعن مراقبة الأحكام المالية في اللوائح الأخرى في حدود اختصاصهم ويعتبر مدير الإدارة المالية مَ سوولاً أمام الأمين العام عن ذلك .

٥ على طلب ٣ الإدارة المعنية طبقاً

تكون صلاحيات عمليات الصرف المالية من بنود الموازنة المختلفة بناء  
للائحة الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة في الجمعية .

دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ١٦

الجمعية الخيرية لرعاية مرضى الروماتيزم - روماتيزم  
الحسابات الختامية والتقارير الدورية- CARD

الحسابات الختامية

**وزارة العمل والشئون الاجتماعية**  
**الجمعية التعاونية متعددة الأغراض**  
**بالمستجدة**  
**شهادة تسجيل: ١١٨**

١٤ / / التاريخ  
٢٠ / / المواقف

#### إعداد الحسابات الختامية

يتولى مدير الإدارة المالية إصدار التعليمات الواجب اتباعها لإغلاق الحسابات في موعد أقصاه ثلاثة يوًما قبل نهاية السنة المالية للجمعية.

يتولى مدير الإدارة المالية الإشراف على الانتهاء من إعداد ميزان المراجعة السنوي ٢ والقواعد المالية الختامية مً ورقة بمرفقاتها التفصيلية ومناقشتها مع مراجع حسابات الجمعية خلال شهر واحد من انتهاء السنة المالية للجمعية.

يتولى مدير الإدارة المالية الإشراف على إعداد التقرير المالي السنوي موضوعاً نتائج أعمال كافة أنشطة الجمعية وارفائه مع القوائم الختامية وتقرير المراجع الداخلي وعرضه على الأمين العام بهدف استكمال إجراءات مناقشته خلال شهر ونصف من انتهاء السنة المالية للجمعية للاعتماد.

يقوم مدير الإدارة المالية برفع كافة التقارير الخاصة بالحسابات الختامية مع تعليقه ٤ عليها ومقتضياته حالياً إلى الأمين العام لاعتمادها وعرضها على مجلس الإدارة وذلك بموعده أقصاه شهرين من انتهاء السنة المالية.

#### التقارير الدورية

##### إعداد التقارير الدورية

يتولى مدير الإدارة المالية مراجعة واعتماد التقارير الدورية المالية والتتأكد من صحة ١ البيانات المدرجة بـة من أجلها وفي مواعيدها المحددة.

فيها وعرضها على الجهات الإدارية المع تولى مدير الإدارة المالية تحليل البيانات الواردة في التقارير المالية والحسابات ٢ الختامية باستخدام أساليب التحليل المالي المتعارف عليهاً ورفع تقريراً بنتائج هذا التحليل ومدلولاً لها للأمين العام والذي يقوم بتقديمها للجنة التنفيذية إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

##### اعتماد التقارير الدورية

يقوم المدير العام التنفيذي أو من ينوب عنه في نهاية كل ثلاثة أشهر بمراجعة واعتماد التقارير المالية الصادرة عن الإدارة المالية ويجب أن تشتمل هذه التقارير كحد أدنى على ما يلي:  
ميزان المراجعة الإجمالي عن الفترة المنتهية بتاريخ تقديم التقارير  
المركز المالي للجمعية

. مقارنة الإنفاق الجاري الفعلى مع الاعتمادات المخصصة له في الموازنة التقديرية  
تأمين الخدمات واعتمادها

##### تأمين الخدمات

يتم تأمين احتياجات الجمعية من الخدمات حسب ما يوصي به مدير الجهة المختصة ويقره المخول بذلك حسب لائحة الصالحيات المعتمدة في الجمعية.

**وزارة العمل والشئون الإجتماعية**  
**الجمعية التعاونية متعددة الأغراض**  
**بالمستجدة**  
**شهادة تسجيل: ١١٨**

١٤ هـ / / التاريخ  
٢٠٢٠ / / الموافق

يتم التعاقد على تأمين احتياجات الجمعية من الخدمات بموجب عقود سنوية أو خطابات تعتمد لهذا الغرض بعد اعتمادها من صاحب الصلاحية في الجمعية وطبقاً للصلاحيات المخولة إليه.

دليل الإجراءات المالية و المحاسبية ١٧

#### اعتماد تقديم الخدمات

إن اعتماد عقود الخدمات يستلزم بالضرورة تفيذها بشكل سليم بواسطة المستندات ، النظمية المتبعه وطبقاً للإجراءات المنصوص عليها في الأنظمة الداخلية للجمعية ويعتبر رؤساء الإدارات المعنية بهذه الأعمال والخدمات مسؤولين عن صحة تنفيذ هذه العقود.

#### تجديد عقود الخدمات

يجوز تجديد عقود الخدمات لمدة لا تتجاوز السنة وبذات الشروط المنصوص عليها في العقود المنتهية إذا توفرت فيها الشروط الآتية:  
أن يكون المعهود قد قام بتنفيذ التزاماته على وجه مرضي في مدة العقد السابقة على التجديد  
أن لا يكون قد طرأ انخفاضاً واضحاً على فنات الأسعار أو الأجرor موضوع العقد  
التبرعات والهدايا

#### التبرعات

إن من صلاحيات الأمين العام التبرع لإحدى الجهات العاملة في مجال البر أو الأعمال الخيرية أو خدمة المجتمع أو النشاط العلمي أو الثقافي أو الاجتماعي أو الرياضي وبموافقة اللجنة التنفيذية.

#### الهدايا

يحق للمدير العام التنفيذي تقديم الهدايا العينية للغير باسم الجمعية بما لا يتجاوز خمسة عشرة ريال لكل، حالة وعلى أن لا يتجاوز إجمالي الهدايا المقدمة خلال السنة المالية عن عشرة آلاف ريال ويجب الحصول على موافقة اللجنة التنفيذية على هذه المبالغ.  
قبول الهدايا أو التبرعات من الغير

#### قبول التبرعات والهدايا

لا يحق قبول التبرعات أو الهدايا العينية أو النقدية المقدمة للموظف في الجمعية بصفته الشخصية أو بصفته الوظيفية أو المقدمة للجمعية كشخصية اعتبارية أو أحد إدارتها إلا ويعتبر الموظف الذي يقبل مثل هذه التبرعات أو ، بموافقة خطية من الأمين العام على ذلك الهدايا مخالفًا لأنظمة الجمعية ويُخضع حينها للمساءلة